

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بشأن إنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧؛

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء؛

**قرار**

(المادة الأولى)

**يعاد تخصيص قطع الأرضي المبينة فيما بعد من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة**

**وفقاً للخرائط والإحداثيات المرفقة:**

**القطعة الأولى: بمساحة .٣ فداناً، تُعادل ١٢٦٢٣٢م<sup>٢</sup> بناحية البريجات -**

**محافظة البحيرة، ويرمز لها بحرف (أ).**

**القطعة الثانية :** بمساحة ٦٩,٣٥٩ فدان ، تُعادل ١٥١١,٢٥ م٢ بناحية وادي النطرون ، ويرمز لها بحرف (ب) .

**القطعة الثالثة :** بمساحة ٧٤,٢٥٩ فدان ، تُعادل ١٠,٨٨٣٢٦ م٢ بناحية الشلوقة ، محافظة السويس ، ويرمز لها بحرف (ج) .

**القطعة الرابعة :** بمساحة ٢٦,١٦٧ فدان ، تُعادل ٤,١٦٥ م٢ بناحية محافظة قنا ، ويرمز لها بحرف (د) لصالح الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لاستخدامها في نشاط الاستصلاح والاستزراع وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا شأن .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٩ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

**عبد الفتاح السيسي**







